

وزارة الصناعة والتجارة الخارجية

الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية

قرار وزارى رقم ٢٥ لسنة ٢٠١١ «بالتفويض»

باعتماد الشعبة النوعية للأدوات الصحية بمحافظة بنى سويف

واعتماد نظامها الأساسى

رئيس قطاع بحوث التسويق والدراسات السلعية والمعلومات والمشرف على الغرف التجارية
بعد الاطلاع على القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ وتعديلاته بشأن الغرف التجارية
ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القرار الوزارى رقم ٣٩٩ لسنة ١٩٨٦ بشأن اللائحة المالية للغرف التجارية ؛
وعلى القرار رقم ٣٩ لسنة ٢٠١١ الصادر من المجلس الأعلى للقوات المسلحة ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ٣٤٥ لسنة ٢٠١١ بشأن التفويض فى بعض الاختصاصات ؛
وعلى القرار الوزارى رقم ٤٥ لسنة ٢٠٠٣ بشأن لائحة النظام الأساسى للشعب النوعية
بالغرف التجارية ؛

وعلى ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة بنى سويف بجلسته المنعقدة
فى ٢٧/١٠/٢٠١٠ ؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة فى ٣٠/٤/٢٠١١ ؛

قرار:

مادة ١ - تنشأ بالغرفة التجارية لمحافظة بنى سويف الشعبة النوعية للأدوات الصحية
بمدينة بنى سويف تحت إشراف الغرفة وفى حدود اختصاصها .

مادة ٢ - يعمل بلائحة النظام الأساسى للشعبة المشار إليها بالمادة السابقة .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

تحريراً فى ٣٠/٤/٢٠١١

رئيس قطاع بحوث التسويق
والدراسات السلعية والمعلومات
والمشرف على الغرف التجارية
د/ حسين على أحمد عمران